

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على مذكرة تفاهم بشأن المحة الكورية لمصر الموقعة
في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٩ بين حكومتي جمهورية مصر العربية
وجمهورية كوريا الجنوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة تفاهم بشأن المحة الكورية لمصر الموقعة في القاهرة
بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٩ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الجنوبية ،
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق بما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٤١٤هـ (المرانق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤م)

حسني مبارك

مذكرة تفاصيم

بشأن

المنحة الكورية لمصر

تعبر هذه المذكرة عن تنفيذ حكومة جمهورية كوريا وجمهورية مصر العربية (يشار إليها فيما بعد بـ "الطرفين") بشأن رغبتهما في تلبية وتفويت علانات أصدافه بين بلدיהם.

بالإشارة إلى محضر المذاقات الذي تم توقيعه بين رئيس وفد المعاناة الكوري التمهيدي وكيل وزارة القوى العاملة والتشغيل، أثناء زيارة وفد المعاناة الكوري من ٢٩ يونيو - ٥ أغسطس ١٩٩٣

وتم اتفاق الطرفان على الآتي :

١ - إيماناً في تحسين مستويات الاتساع للمعاهدة في مصر ، تقدم حكومة جمهورية كوريا إلى حكومة جمهورية مصر العربية منحة قيمتها ٦٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي (ستمائة ألف دولار أمريكي) خلال ثلاث سنوات تبدأ من ١٩٩٣ إلى ١٩٩٥

٢ - سوف تستخدم هذه المنحة في إمداد مصر بمعدات التدريب المهني لمركز الشرابية للتدريب المهني وذلك في المجالات الإلكترونية ، صيانة السيارات والآلات وقطع الغيار اللازمة لهذه المعدات ، وأيضاً دعوة المتدربين المصريين إلى كوريا وإيفاد الخبراء الكوريين إلى مصر .

٣ - وتكون السلطات التنفيذية المسئولة عن تنفيذ مذكرة الفهم هذه هي :

(أ) عن الجانب الكوري :

وكالة التعاون الدولي الكورية (كويكا)

(ب) عن الجانب المصري :

وزارة القوى العاملة والتشغيل .

٤ - يقوم الجانب الكوري بدوريد المعدات المذكورة (جسف) إلى مصر .

- ٥ - يضمن الجانب الكوردي أن تكون المعدات الموردة ملائمة وصالحة وأيضاً ملائمة لمواجحة الاحتياجات المعاشرية .
- ٦ - تكون السلطات المتفاوضة المعاشرة مسؤولة عن اتخاذ الإجراءات الازمة لضمان سلامة المبني والإعداد بما يبدلاستقبال المعدات .
- ٧ - تكون السلطات المتفاوضة المعاشرة مسؤولة عن صراعة التذاييص في الموانئ المعاشرة ، ولا يتحمل الجانب الكوردي أية جمارك أو رسوم أو أية مصاريف ، أو تكلفة للتنقل الداخلي المطلوب في مصر .
- ٨ - تقدم الحكومة المصرية اته بيات اللازمة إلى الخبراء الكورديين أثناء إقامتهم في مصر .
- ٩ - تقوم السلطات المتفاوضة في كلتا البلدين ، باالتشاور والتعاون فيما بينها للإنجاز الفعال للاتفاقية وللتطرق إليها في محضر المفاوضات .
- ١٠ - يمكن إدخال أية تعديلات على هذه المذكرة في أي وقت عن طريق تبادل الخطابات بين الطرفين على هذه الاتفاقية .
- ١١ - تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ التوقيع .

وتعت من أصلين باللغتين العربية والإنجليزية لكل منها نفس الجهة وفي حالة الاختلاف في الترجمة يطبق النص الانجليزى .

حررت بالفاحرة في التاسع عشر من ديسمبر ١٩٩٣

عن حكومة جمهوريّة كوريا جنوبيّة	عن حُكْمَة جمهوريّة كوريا شمالية
الفنصلي - العادة الجمهوريّة كوريا الفناحة	وكيل أول وزارة العذون الدولي

وزارة الخارجية

قرار رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٦ بشأن الموافقة على مذكرة تفاهم بشأن المذكرة الكورية لمصر الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٩ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الجنوبية ،

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٩

قرار :

(مادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية مذكرة تفاهم بشأن المذكرة الكورية لمصر الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٩ بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الجنوبية .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٣/١٢/١٩

صدر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١

وزير الخارجية

كمال هوسى